

Distr.: General
1 June 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧

جنيف، ٢-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧

البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت*

المنظمات غير الحكومية

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧

(نيويورك، ١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧)

موجز

كان معروضا على اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧، المعقودة في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، ما مجموعه ١٣٦ طلبا للحصول على مركز استشاري، بينها طلبات مرجأة من دوراتها المعقودة بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٧. ومن بين هذه الطلبات، أوصت اللجنة بقبول ٨٩ طلبا للحصول على مركز استشاري، وأرجأت البت في الطلبات المقدمة من ٤٢ منظمة لمواصلة النظر فيها في موعد لاحق، وأغلقت باب النظر في طلبات مقدمة من ثلاث منظمات. ولم توص بمخ المركز الاستشاري لمنظمتين كان قد أرجئ النظر في طلباتهما في دورات سابقة. وكان معروضا على اللجنة طلبان لإعادة تصنيف المركز الاستشاري، أوصت بالموافقة على طلب واحد منهما. وإضافة لذلك، استعرضت اللجنة ٦٣ تقريرا من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات، كانت ستة منها مرجأة من دورات سابقة. واستمعت اللجنة إلى سبعة ممثلين عن منظمات غير حكومية.

* E/2007/100 و Corr.1.



ويتضمن هذا التقرير ستة مشاريع مقررات تتعلق بمسائل تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها.

و بموجب مشروع المقرر الأول، سيقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

(أ) منح المركز الاستشاري إلى ٨٩ منظمة غير حكومية؛

(ب) يعيد تصنيف مركز منظمة غير حكومية واحدة؛

(ج) يلاحظ أن اللجنة قد أحاطت علما بالتقارير التي تقدم كل أربع سنوات من

٥٦ منظمة غير حكومية؛

(د) يقرر إغلاق باب النظر في ثلاثة طلبات مقدمة من منظمات غير حكومية.

و بموجب مشروع المقرر الثاني، يقرر المجلس سحب المركز الاستشاري من المنظمة غير الحكومية، منظمة التحررية الدولية.

و بموجب مشروع المقرر الثالث، يقرر المجلس عدم منح المركز الاستشاري إلى المنظمة غير الحكومية، الصندوق القومي اليهودي.

و بموجب مشروع المقرر الرابع، يقرر المجلس عدم منح المركز الاستشاري إلى المنظمة غير الحكومية، الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتبهى الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر.

و بموجب مشروع المقرر الخامس، يقرر المجلس عقد دورة اللجنة العادية لعام ٢٠٠٨ في الفترة من ٢١ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، ودورتها المستأنفة في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ويعتمد جدول الأعمال المؤقت للجنة ووثائقها لدورة عام ٢٠٠٨.

و بموجب مشروع المقرر السادس، يحيط المجلس علما بهذا التقرير.

المحتويات

الفقرات الصفحة

الفصل

الجزء الثاني

٦	١	الأول - المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها
		ألف - مشاريع المقررات المعروضة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٦	١	لإعتمادها
		مشروع المقرر الأول - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات
٦	١	إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية
		مشروع المقرر الثاني - سحب المركز الاستشاري من المنظمة غير الحكومية،
١٣	١	منظمة الليبرالية الدولية
		مشروع المقرر الثالث - الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية، الصندوق
١٣	١	القومي اليهودي
		مشروع المقرر الرابع - الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية، الاتحاد
		السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس
١٣	١	الآخر
		مشروع المقرر الخامس - تواريخ انعقاد دورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير
١٣	١	الحكومية لعام ٢٠٠٨ وجدول الأعمال المؤقت
		مشروع المقرر السادس - تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن
١٥	١	دورها المستأنفة لعام ٢٠٠٧
١٦	٣٥-٢	الثاني - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف
		ألف - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة
١٦	٣٠-٣	من دورات سابقة للجنة
		باء - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة
٢٥	٣٤-٣١	لإعادة التصنيف
٢٥	٣٣-٣٢	١ - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري

٢٦	٣٤	٢ - الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف
		جيم - الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي اندمجت مع غيرها من المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مثل ذلك المركز الاستشاري
٢٦	٣٥	الثالث - استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٨	٣٩-٣٦	ألف - التقارير المؤجلة التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٨	٣٧-٣٦	باء - استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٨	٣٩-٣٨	الرابع - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة
٣٠	٤٠	الخامس - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥
٣١	٤٥-٤١	ألف - النظر في المسائل المدرجة على جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي .
٣٢	٤٥-٤٤	باء - المسائل الأخرى ذات الصلة
٣٤	٤٦	السادس - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/٢٠٠٦
٣٥	٦٥-٤٧	السابع - النظر في التقارير الخاصة
		الثامن - صندوق التبرعات الاستئماني العام لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية
٤٠	٦٦	التاسع - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٨ ووثائقها
٤١	٦٩-٦٧	العاشر - تنظيم الدورة
٤٢	٧٦-٧٠	ألف - افتتاح الدورة ومدتها
٤٢	٧٠	باء - الحضور
٤٢	٧٣-٧١	

٤٢	٧٥-٧٤ جدول الأعمال	جيم -
٤٢	٧٦ الوثائق	دال -
٤٣	٧٧ ٢٠٠٧ دورتها المستأنفة لعام	الحادي عشر - اعتماد تقرير اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧
			المرفقات
٤٤ قائمة المشاركين	الأول -
٤٦ قائمة الوثائق	الثاني -

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها

ألف - مشاريع المقررات المعروضة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتمادها

١ - توصي اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرر الأول

طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يقرر ما يلي:

(أ) أن يمنح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية التالية وعددها ٨٩ منظمة:

المركز الاستشاري العام

الاتحاد الدولي لنقابات العمال

المركز الاستشاري الخاص

مبادرات صندوق أبراهام

مركز آلديت - سانت لوسيا

مؤسسة الحكيم

منظمة الشباب الأمريكية للتوعية بمرض السكري في الخارج

المركز الأرميني لحماية الحقوق الدستورية

عصامي سفيد

المنظمة المعنية برصد أحوال المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

تحالف الشعوب الآسيوية المعني بالمعوقين

- رابطة مناصرة الديمقراطية
- رابطة زبائن الاتصالات السلكية واللاسلكية في كوت ديفوار
- رابطة الحد من الانبعاثات عن طريق المواد الحفازة
- الرابطة الدولية للمناطق الناطقة بالفرنسية
- الرابطة المغربية لحقوق الإنسان
- الرابطة الوطنية الحضر
- مجلس بنغلاديش للمنح الدراسية
- غرفة بنغلاديش النسائية للتجارة والصناعة
- منظمة باوباب (BAOBAB) لحقوق الإنسان للمرأة
- المركز الكندي لمكافحة إدمان المواد الكحولية والمخدرة
- مركز تحديد الديمقراطية
- مركز التعاون بين الجماعات العرقية
- الحلقة الوطنية لحقوق الإنسان
- مؤسسة أنقرة للعناية بالأطفال المصابين بسرطان الدم
- الرابطة الصينية للتعاون بين المنظمات غير الحكومية
- رابطة الصين من أجل الحفاظ على ثقافة التبت وتنميتها
- جمعية سور الصين العظيم
- اللجنة الفرنسية من أجل جنوب أفريقيا
- تحالفات مكافحة المخدرات في أمريكا
- شبكة التأهيل المجتمعي (جنوب آسيا)
- مؤسسة الشواغل العالمية (الولايات المتحدة)
- هيئة تنسيق الرابطة والمنظمات غير الحكومية النسائية في مالي
- منظمة كريدو للعمل (Credo - Action)

- منظمة ١٨ كانون الأول/ديسمبر لتعزيز وحماية حقوق العمال المهاجرين
(December 18 vzw)
- منظمة الكرامة الدولية
المركز المصري لحقوق المرأة
المركز الأوروبي للقانون والعدالة
المجلس الأوروبي لسلامة النقل
الاتحاد الدولي لرابطات المساعدة الاجتماعية والبيئية والثقافية
مؤسسة أنطونيو مونيز خيمينز للطبيعة والإنسان
مؤسسة دياغراما - التدخلات السيكلوجية - الاجتماعية
مؤسسة بعثة الإنقاذ الدولية
مؤسسة ساليبس
المؤسسة السلفادورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية
التحالف العالمي لتطوير عقار السل
الصندوق الوطني الهندي للفنون والتراث الثقافي
جمعية أوكرانيا للمعلومات
رابطة المبادرات والبحوث والخبرات من أجل أوروبا جديدة
مؤسسة ريوكاي الدولية للسمو بالذات (إنر تريب ريوكاي إنترناشيونال)
معهد التنمية المستدامة والبحوث
معهد التنمية الحضرية الدولية
المعهد المعني بحقوق الإنسان ومحركة اليهود
المكتب الدولي المعني بداء الصرع
الفيالق الطبية الدولية
اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان
رابطة جامايكا للتخلف العقلي

- منظمة جانا أوتان براتستان
منظمة كاتيمافيك
جمعية إعمار وتنمية كردستان
مؤسسة لاما غانشين للسلام العالمي
جمعية الإغاثة الطبية الماليزية
معهد مريم قاسمي الخيري التعليمي
الفريق المصغر المعني بالتعليم والتعلم والتكنولوجيا الجديدة
منظمة رسالة المرأة (Mision Mujer)
المركز القانوني الوطني للأطفال والشباب
الاتحاد الوطني لجمعيات حماية الأمومة والطفولة والأسر
حركة التواصل من أجل العدالة والتنمية
قوة السلام دون عنف
المنتدى النرويجي للبيئة والتنمية
المنظمة الدولية للتقدم الصناعي والروحي والثقافي (فرع جنوب الهند)
معهد بيو لعلوم البحار
الشبكة الدولية لمنظمات أحواض الأنهار
مركز تنسيق الشبكات الأوروبية للشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت
صندوق الصحراء من أجل الحياة
صندوق شاتيل
جمعية النهوض بالشباب والجماهير
الجمعية النسائية لمكافحة الإيدز في أفريقيا
رابطة صوداليتاس لتنمية تنظيم المشاريع في المجتمع المدني
جمعية سول (SOUL) للنهوض بالنساء والأطفال

صندوق الصوميين الكاثوليك السويسري
 المؤسسة الأسترالية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
 مبادرة الأديان المتحدة
 منظمة دعم المصابين بالحروق في الولايات المتحدة
 منتدى التضامن مع المرأة (وايو كوندييه)
 الاتحاد العالمي لاجتماعات الشيعة الاثني عشرية الإسلامية (الخوجا)
 مؤسسة الرسالة العالمية
 الشبكة العالمية للمرضى تحت العلاج النفسي والمتعافين منه
 منظمة Yayasan Cinta Anak Bangsa (أحبوا أبناء الأمة)

قائمة المركز الاستشاري للمجلس

المنظمة الأوروبية لملاك الأراضي
 المجلس الدولي لرابطات الغابات والورق
 (ب) أن يعيد تصنيف المنظمات غير الحكومية التالية من منظمة مدرجة على قائمة
 المركز الاستشاري إلى منظمة ذات مركز استشاري خاص:
 مركز اليونسكو في كتالونيا
 (ج) أن يلاحظ أن اللجنة قد أحاطت علما بالتقارير التي تقدم كل أربع سنوات
 من المنظمات غير الحكومية التالية وعددها ٥٦ منظمة:
 مركز اليوم الثامن للعدالة
 لجنة الخدمات الأفريقية
 وكالة أمريكا اللاتينية للمعلومات
 الجمعية الأمريكية لمهندسي السلامة
 جمعية المعونة والإغاثة (اليابان)
 رابطة النساء البريسبيتيريات في أوتياروا، نيوزيلندا
 الطائفة البهائية الدولية

المعهد الكندي للبحث من أجل النهوض بالمرأة
الرابطة الكاريبية للبحوث النسائية والعمل النسائي
مركز علم النفس والتغير الاجتماعي
منظمة الأنداد الدولية
الجمعية النسائية دلتا سيجماتا (Delta Sigma Theta Sorority)
متدى النسور
المنظمة الدولية للتعليم
الاتحاد الأوروبي لربات البيوت
مؤسسة إرساء الديمقراطية في أفريقيا
التحالف العالمي من أجل صحة المرأة
منظمة الكأس المقدسة
رابطة المنظمات الشعبية للراهبات العاملات في تآخي
منظمة "غرين بيس" الدولية
مؤسسة الصحة على الشبكة
مؤسسة تنمية الموارد البشرية
مؤسسة الإمام الصدر
معهد أبحاث الطاقة والبيئة
الرابطة الدولية للتعاون بين الأديان
المبادرة الدولية للقاحات ضد الإيدز
الرابطة الدولية للموائى والمرافى
غرفة التجارة الدولية
الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة
المجلس الدولي للوكالات الطوعية
المجلس الدولي للهيئات اليهودية للأعمال الخيرية والرعاية الاجتماعية

الاتحاد الدولي للمحاميات
 الجمعية الدولية للإسعاف الأولي
 المعهد الدولي لدراسات عدم الانحياز
 الرابطة الدولية لحقوق الإنسان
 المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات
 الرابطة الدولية لجمعيات التحليل النفسي
 المركز الدولي النسائي للديمقراطية
 الرابطة الدولية للطلاب الكاثوليك الشبان
 الاتحاد الأقليمي لمساعدة المعوقين عقليا مدى الحياة، "شراع الأمل"
 الرابطة الإيطالية المعنية بدور المرأة في التنمية
 الصندوق الكندي للأطفال JMJ
 المنظمة الكورية الدولية للمتطوعين
 المنظمة الدولية للقيادة في مجال البيئة والتنمية
 مؤسسة مجموعة مرمرة للبحوث الإستراتيجية والاجتماعية
 فيلق الرحمة الدولي
 الرابطة الوطنية لتحسين الموارد
 الاتحاد النسائي الوطني من أجل الديمقراطية
 المركز الوطني للتأهيل والتنمية
 مجلس نيو ساوث ويلز لأراضي السكان الأصليين
 رابطة نساء بوكوتوتيت إنويت في كندا
 الكنيسة المشيخية (الولايات المتحدة الأمريكية)
 منظمة نساء كندا الحقيقيات
 منظمة أخوات الرحمة في الأمريكتين

المرأة ضد الاغتصاب

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

(د) أن يلاحظ أن اللجنة أغلقت باب النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية الثلاث التالية للحصول على المركز الاستشاري:

جمعية الهدى للعمل النسوي

الشبكة العالمية للعلامات الإيكولوجية

تعاونية تنظيم شؤون الجنوب

مشروع المقرر الثاني

سحب المركز الاستشاري من المنظمة غير الحكومية، منظمة الليبرالية الدولية

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يسحب المركز الاستشاري من المنظمة غير الحكومية، منظمة التحررية الدولية.

مشروع المقرر الثالث

الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية، الصندوق القومي اليهودي

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي عدم منح المركز الاستشاري للمنظمة غير الحكومية، الصندوق القومي اليهودي.

مشروع المقرر الرابع

الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية، الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر

قرر المجلس عدم منح المركز الاستشاري للمنظمة غير الحكومية، الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر.

مشروع المقرر الخامس

تواريخ انعقاد دورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لعام ٢٠٠٨ وجدول الأعمال المؤقت

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- (أ) يقرر أن تعقد الدورة العادية لعام ٢٠٠٨ للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في الفترة من ٢١ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وأن تعقد دورتها المستأنفة في الفترة من ٢٩ أيار/مايو حتى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛
- (ب) يقر جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٨ ووثائقها على النحو الوارد أدناه.
- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
 - ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:
 - (أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المرجأة من الدورات السابقة للجنة؛
 - (ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف؛
 - (ج) الطلبات الجديدة المقدمة من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس، والتي اندمجت مع غيرها من المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مثل ذلك المركز الاستشاري.
 - ٤ - التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي:
 - (أ) التقارير المؤجلة التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس؛
 - (ب) استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس.
 - ٥ - تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة.
 - ٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥:

- (أ) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية؛
- (ب) النظر في المسائل الواردة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي؛
- (ج) المسائل الأخرى ذات الصلة.
- ٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/٢٠٠٦.
- ٨ - النظر في التقارير الخاصة.
- ٩ - الصندوق الاستئماني العام للتبرعات المخصصة لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية.
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت ووثائق دورة اللجنة لعام ٢٠٠٩.
- ١١ - اعتماد تقرير اللجنة.

مشروع المقرر السادس

- تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧
- يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بتقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧.

الفصل الثاني

طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف

٢ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في جلساتها من ١٤ إلى ٢٢ المعقودة في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧. وكان معروضا على اللجنة مذكرة مقدمة من الأمين العام تتضمن طلبات جديدة للحصول على المركز الاستشاري واردة من منظمات غير حكومية (E/C.2/2007/R.2/Add.22-42)، ومذكرة مقدمة من الأمين العام تتضمن طلبات لإعادة التصنيف واردة من منظمات غير حكومية (E/C.2/2007/R.3/Add.1)، فضلا عن مجموعة من طلبات الحصول على المركز الاستشاري مؤجلة من دورات سابقة (E/C.2/2007/CRP.7).

ألف - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورات سابقة للجنة

٣ - نظرت اللجنة، في جلساتها ١٦ و١٧ ومن ١٩ إلى ٢٢، المعقودة في الفترة من ١٥ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، في البند ٣ (أ) من جدول أعمالها، طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورات سابقة للجنة الواردة في الوثيقة (E/C.2/2007/CRP.7).

الطلبات الموصى بالموافقة عليها

٤ - أوصت اللجنة بأن يمنح المجلس المركز الاستشاري لثلاث عشرة منظمة غير حكومية كانت طلباتها قد أُرجتت من دورات سابقة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (أ)):

المركز الأرميني لحماية الحقوق الدستورية

المنظمة المعنية برصد أحوال المرأة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الحلقة الوطنية لحقوق الإنسان

مؤسسة أنقرة للعناية بالأطفال المصابين بسرطان الدم

منظمة كريدو للعمل Credo-Action

المركز الأوروبي للقانون والعدالة

الصندوق الوطني الهندي للفنون والتراث الثقافي

المكتب الدولي المعني ببدء الصرع
الاتحاد الدولي لتقابات العمال
اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان
قوة السلام دون عنف
صندوق الصحراء من أجل الحياة
جمعية النهوض بالشباب والجماهير

الطلبات المؤجلة في انتظار الردود على أسئلة طرحتها اللجنة

٥ - أرجأت اللجنة النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية الـ ٢٤ التالية
أسماؤها ريثما تتلقى ردودا على أسئلة كانت قد طرحتها في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧:

منظمة العمل الأفريقي
مركز أمبيدكار للعدالة والسلام
المؤسسة الأمريكية للرياضة
المنتدى الآسيوي - الأوراسي لحقوق الإنسان
رابطة الساحل للعمل التضامني
المحامون الكنديون من أجل حقوق الإنسان الدولية
مركز البحوث المتعلقة بحقوق الإنسان وواجباته
الجمعية الصينية المعنية بعوامل التآكل والحماية
التنسيق الدولي من أجل العقد
مؤسسة الأبحاث المتعلقة بالشعوب الأصلية في القرم ودعمها
المركز الدولي لدراسات السلام
الفريق الدولي المعني بالأزمات
المرصد الدولي لحقوق الإنسان
المجلس الكشميري الأمريكي

رابطة البحث والعمل والتدريب من أجل البيئة (Ma Qualcuno Pensi ad abele)

المؤسسة المعنية بمشروع سياسة استعمال الماريوانا

منظمة النهوض بالمرأة في المناطق الجبلية

المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية

مؤسسة أبحاث الرصد

مركز حياة الناس

منتدى "ماناف أدهيكار" للعمل الاجتماعي

منظمة اليقظة الاجتماعية

منظمة "ستري أتيشار فيروزي باريشاد" للمطالبة بالعدالة الاجتماعية والقانونية

للنساء والفتيات

منظمة الطلبة من أجل سياسة رشيدة في مجال المخدرات

الطلبات التي أُغلق باب النظر فيها

٦ - قررت اللجنة في جلستها ١٦، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، إغلاق باب النظر في الطلبات المقدمة من ثلاث منظمات غير حكومية حيث لم تتلق رداً من تلك المنظمات منذ عدة دورات، مع العلم بأن القرار لا يمنع المنظمات من تقديم طلبات جديدة إذا ما قررت ذلك (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (د)).

جمعية الهدى للعمل النسائي

الشبكة العالمية للعلامات الإيكولوجية

تعاونية لتنظيم شؤون الجنوب

الطلبات التي أوصي بعدم الموافقة عليها

٧ - نظرت اللجنة في جلساتها ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٢ المعقودة يومي ١٥ و ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧ في طلب الصندوق القومي اليهودي، وهو منظمة غير حكومية أُرجئ النظر في طلبها منذ دورة اللجنة لعام ٢٠٠٦.

٨ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ١٨ أيار/مايو، ذكر ممثل مصر أن الردود التي قدمتها المنظمة على أسئلته ليست كافية للتخفيف من الشواغل التي أعرب عنها وفد بلده بشأن

العلاقة بين المنظمة ومنظمة الصندوق القومي اليهودي - كيرين كايامث لي إسرائيل (JNF-KKL)، التي أنشئت في عام ١٩٠١ وتواصل تقديم الدعم لأنشطة الاستيطان غير المشروعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ٥ حزيران/يونيه ١٩٦٧ والتمييز ضد العرب الإسرائيليين. وحث المنظمة على إعطاء نفسها المزيد من الوقت للدفاع عن طلبها بشكل أفضل وتوضيح استقلالها عن منظمة الصندوق القومي اليهودي - كيرين كايامث لي إسرائيل (JNF-KKL)، لا سيما وأنها مسجلة في الولايات المتحدة الأمريكية بالاسم نفسه. وشدد على أن التمييز بين أنشطتها المنفذة في نطاق الخط الأخضر وبين الأنشطة التي يقوم بها الصندوق القومي اليهودي - كيرين كايامث لي إسرائيل (JNF-KKL) لا يزال في حاجة إلى التوضيح، ولاحظ أن الإصرار على البت في طلب الحصول على المركز الاستشاري في هذه الدورة لن يترك لوفود عدة، ومنها وفد بلده، سوى خيارات قليلة جدا.

٩ - وذكر ممثل إسرائيل أن المنظمة حذفت من موقعها على شبكة الإنترنت الإشارة إلى منتزه جيلو بما أن مشاركتها فيه لم تكن مشاركة مباشرة. وأضاف أن المنظمة قدمت العديد من الإيضاحات وأجابت على جميع الأسئلة التي طُرحت عليها، وأعطت جوابا واضحا عن استقلاليتها عن منظمة كيرين كايامث لي إسرائيل (KKL). كما أن أهداف المنظمة وأنشطتها لا تصطبغ بالطابع السياسي، ولها علاوة على ذلك إسهامات هائلة في بلدان الشرق الأوسط. وأنشطة المنظمة تركز بشكل واضح على التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة.

١٠ - وطلبت عدة وفود التصويت على الطلب المقدم من المنظمة.

بيانات عامة أدلي بها قبل إجراء التصويت

١١ - أدلى ببيان عام قبل التصويت ممثلو كل من إسرائيل وقطر والولايات المتحدة. وأدلى ببيان أيضا الوفد المراقب عن الجمهورية العربية السورية والمراقب عن فلسطين. وأشار ممثل الولايات المتحدة إلى أن المنظمة ردت على جميع الأسئلة التي طرحتها اللجنة في هذه الدورة وما سبقها من دورات. وشدد على أن الصندوق القومي اليهودي منظمة خيرية أمريكية مستقلة. وقد جمع الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة تبرعات لأعمال الخير قدرها ٥٢ مليون دولار. وحظيت المنظمة بأعلى التقديرات من "مكتب تحسين جودة الأعمال" ومنظمة "متصفح أعمال الخير" استنادا إلى تقييم لممارستها المالية وامتيازها في مجال إدارة المنظمات غير الربحية. وتلقت المنظمة الدعم مما يقرب من ٦٠٠.٠٠٠ مانح أغلبهم من الأمريكيين. ولم تنشئ المنظمة أية مشاريع في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها الضفة الغربية ومرتفعات الجولان. وعلى جانب آخر، شيدت منظمة

الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة ١٨٩ خزانة توفر نسبة ١٥ في المائة من احتياجات إسرائيل من المياه لأغراض الزراعة. إضافة إلى ذلك، فإن معاهدة السلام بين إسرائيل والأردن نصت على قيام إسرائيل بتزويد الأردن بـ ٥٠ مليون متر مكعب من المياه سنويا؛ وتأتي حصة كبيرة من هذه المياه من الخزانات التي أنشأها الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة. كما أسست المنظمة ضمن مشاريع أخرى "الاتحاد الدولي للأراضي القاحلة" في عام ١٩٩١ وذلك بالاشتراك مع ٦ من جامعات الولايات المتحدة ومع وزارتي الزراعة بمصر والأردن. وقد قام الاتحاد بتنفيذ أعمال في أفغانستان وباكستان وتركيا والكثير من البلدان التي تواجه مشكلة الأراضي القاحلة. وأضاف ممثل الولايات المتحدة أن الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة ليس منظمة ذات أغراض سياسية ويستحق أن يُمنح المركز الاستشاري.

١٢ - وذكر ممثل إسرائيل أنه يأسف لعدم تمكن اللجنة من مناقشة الجانب المهني من أعمال المنظمة ولتجاهلها إسهاماتها في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بذلك من قضايا عالمية. وبدا واضحا عوضا عن ذلك الطابع السياسي المحض الذي اتسمت به الأسئلة المطروحة وعملية الفحص، وانعدام الصلة بينهما وبين عمل اللجنة. وتؤيد إسرائيل طلب المنظمة لإسهاماتها في مجال البيئة وفي المسائل المتصلة بالأراضي القاحلة في إسرائيل. إضافة إلى ذلك، فإن أنشطة المنظمة في مجال البيئة تعود بالنفع على بلدان أخرى في جميع أنحاء العالم، بما فيها بلدان في منطقة الشرق الأوسط مثل الأردن ومصر.

١٣ - وذكر المراقب عن فلسطين أن المنظمة لم تقدم معلومات تؤكد عدم قيامها بأنشطة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأيده في ذلك ممثل الجمهورية العربية السورية الذي تكلم بصفته ممثلا لدولة لها مركز المراقب. وأضاف أن أنشطة المنظمة، بما فيها تلك المتعلقة بمشروع منتزه جيلو، تعد انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة حيث أنها تمثل خرقا جسيما للبروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف وعائقا يحول دون تنفيذ الحل القائم على وجود دولتين. ولا ينبغي، بناء على ذلك، منح المنظمة المركز الاستشاري.

بيان أدلى به تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت

١٤ - أدلى ممثل أنغولا ببيان تعليلا للتصويت قبل إجراء التصويت.

١٥ - ثم شرعت اللجنة في التصويت على اقتراح منح المركز الاستشاري لمنظمة الصندوق القومي اليهودي، ورُفض الاقتراح في تصويت أجري ببدء الأسماء بأغلبية ٨ أصوات معارضة، مقابل ٧ أصوات مؤيدة، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

المؤيدون:

إسرائيل، بيرو، تركيا، رومانيا، كولومبيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، بروندي، السودان، الصين، غينيا، قطر، كوبا، ومصر.

المتنعون:

أنغولا، باكستان، والهند.

بيانات أدلي بها تعليلاً للتصويت بعد إجراء التصويت

١٦ - أدلى بيان تعليلاً للتصويت بعد إجراء التصويت كل من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وممثل باكستان. وقال ممثل المملكة المتحدة أنه يقر بأهمية العمل الذي تقوم به في مجال البيئة منظمة الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة إلا أنه أعرب عن الانزعاج الشديد الذي يساور وفده بشأن أنشطة عدة تقوم بها منظمة الصندوق القومي اليهودي - كيرين كايامث لي إسرائيل (JNF-KKL)، لا سيما في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وكانت الأمم المتحدة قد دعت في قراراتها مرارا إلى وقف جميع أنشطة الاستيطان. وأضاف الممثل أنه صوت مؤيدا لطلب الصندوق القومي اليهودي - الولايات المتحدة، استنادا إلى التأكيدات التي قدمتها المنظمة إلى اللجنة وتفيد عدم قيامها بمشاريع في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعدم سماحها بتمويل تلك المشاريع من الأموال التي تجمعها. كذلك ذكرت المنظمة صراحة أنها لا تعتقد نهج بيع الأراضي الذي يميز ضد فئات معينة من المجتمع الإسرائيلي ولا تويده. وأضاف أن حكومة بلده تشجع جميع أعضاء منظمة الصندوق القومي اليهودي على اتباع السياسة نفسها.

بيان عام أدلي به بعد إجراء التصويت

١٧ - أدلى ممثل إسرائيل ببيان عام بعد إجراء التصويت، وفيه أعرب المندوب عن خيبة أمله العميقة إزاء ما تمخضت عنه عملية التصويت التي أجرتها اللجنة بشأن الطلب المقدم من الصندوق القومي اليهودي. فالمنظمة تلعب دورا حيويا ومحوريا في مجال مكافحة التصحر الذي يعد مسألة ملحة ذات عواقب هامة بالنسبة للشرق الأوسط وللعالم أجمع. والقرار الذي اتخذته اللجنة مثال آخر لقرارات إجرائية تتخذ على أسس غير سليمة في سياق سلسلة

من المناقشات السياسية الطابع التي تنتقص من مهنية هذه الهيئة العالمية، ومن مهنية هذه اللجنة على الأخص.

الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر

١٨ - نظرت اللجنة، في جلساتها ١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٢، المعقودة أيام ١٥ و ١٧ و ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، في طلب الاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر؛ والاتحاد منظمة غير حكومية أُرجى النظر في طلبها من الدورة السابقة للجنة.

١٩ - وذكر ممثل السويد، متكلمًا بصفته ممثلًا لدولة لها مركز المراقب، أن المنظمة معروفة ولها خبرات معترف بها في بلدها. فالحكومة السويدية تقوم، عند صياغتها السياسات الحكومية الوطنية والدولية في مجال التنوع وعدم التمييز، بالتشاور مع تلك المنظمة بانتظام.

٢٠ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، قام ممثل مصر، نيابة عن عدة وفود أخرى، بتقديم اقتراح إجرائي بإغلاق باب النظر في طلب المنظمة لعدم وجود توافق في الآراء بشأن منحها المركز الاستشاري حيث أن ردها لم يخفف من مشاغل كثيرة طُرحت بشأنها.

٢١ - واعترض ممثل الولايات المتحدة على هذا الاقتراح مستندًا إلى مسوغات إجرائية وأيده في ذلك ممثلو كل من إسرائيل وتركيا ورومانيا والمملكة المتحدة والهند. وأشارت تلك الوفود إلى أن اللجنة لم تغلق في الماضي باب النظر في الطلبات إلا في حالة عدم رد المنظمة على الأسئلة التي يطرحها أعضاء اللجنة. وقد ردت هذه المنظمة على كل الأسئلة المطروحة عليها. وبناء على ذلك وفي ضوء الممارسات السابقة، فإن اللجنة عليها أن تبت في خيارين اثنين لا غير، هما التوصية بمنح المنظمة المركز الاستشاري أو برفض منحها إياه، أو إرجاء النظر في الطلب إلى الدورة المقبلة.

٢٢ - وأعرب ممثل بيرو عن تأييده للممارسة الراسخة التي تتبعها اللجنة فيما يتعلق بالقرار المتخذ التي تتمثل في التوصية بمنح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية أو برفض منحها إياه.

٢٣ - وعقب مناقشة إجرائية عن مسألة إغلاق باب النظر في الطلب، قدّمت الأمانة العامة فتوى قانونية رسمية أوضحت فيها أنه بالرغم من عدم وجود سابقة في هذا الصدد، فإنه وفقا للنظام الداخلي فإن من صلاحيات اللجنة أن تبت من خلال التصويت في أي اقتراح بإغلاق

باب النظر في طلب ما. وطالب عدد من الوفود بأن يُطرح للتصويت اقتراح إغلاق باب النظر في الطلب المقدم من المنظمة.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل إجراء التصويت

٢٤ - أدلى ممثل الهند ببيان عام قبل التصويت.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت

٢٥ - أعرب ممثل المملكة المتحدة عن قلقه من أن اللجنة أجبرت، بناء على طلب وفد واحد، على النظر في إغلاق باب النظر في الطلب. وأضاف أن من شأن هذا التصرف تفويض المحاولات التي تقوم بها اللجنة لتعزيز مشاركة أوسع نطاق ممكن من المنظمات غير الحكومية في عمل الأمم المتحدة. وكان يتعين أن تكون الجهود شاملة للجميع وتعبير عن التنوع الكامل للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وأشار إلى أن وفده يرى أن المنظمة غير الحكومية المعنية تفسى بالأحكام ذات الصلة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦. وأردف أن المنظمة غير الحكومية تمثل مجموعة هامة لها مثلها مثل جميع الآخرين، نفس الحق في المشاركة عمل الأمم المتحدة. واختتم كلمته قائلاً إن رفض الطلب، يعد عملاً من أعمال التمييز الواضح.

٢٦ - وأدلى ممثلو الهند وإسرائيل ورومانيا وتركيا أيضاً، ببيانات تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت.

٢٧ - وبعد ذلك وإثر تصويت أجري ببناء الأسماء كانت نتيجته ٧ أصوات مؤيدة، مقابل ٧ أصوات معارضة، وامتناع عضوين عن التصويت، رفضت اللجنة الاقتراح بإغلاق باب النظر في طلب منح المركز الاستشاري للمنظمة غير الحكومية، الاتحاد السويدي المعني بحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر، وذلك بموجب أحكام المادة ٧١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي وبوروندي والسودان والصين وغينيا وقطر ومصر.

المعارضون:

إسرائيل وبيرو ورومانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وكولومبيا والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

باكستان وتركيا.

٢٨ - وبناء على طلب تقدم به مندوب قطر، أجرت اللجنة تصويتا بشأن الطلب المقدم من المنظمة وقررت التوصية بعدم منح المركز الاستشاري للاتحاد السويدي المعني بحقوق المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين وحاملي صفات الجنس الآخر. وكانت نتيجة التصويت ببناء الأسماء، ٦ أصوات مؤيدة لمنح المركز للمنظمة، مقابل ٨ أصوات معارضة، وامتناع عضوين عن التصويت.

المؤيدون:

إسرائيل وبيرو ورومانيا وكولومبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي وباكستان وبوروندي والسودان والصين وغينيا وقطر ومصر.

المتنعون عن التصويت:

تركيا والهند.

البيانات التي أدلى بها تعليلا للتصويت بعد إجراء التصويت

٢٩ - أدلى ممثل المملكة المتحدة ببيان تعليلا للتصويت بعد إجراء التصويت أعرب فيه عن خيبة أمله العميقة من قرار اللجنة، الذي رأى أنه يتعارض مع مبادئ الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة. وأضاف قائلا إن وفده سيواصل تحاوره من أجل إشراك مجتمع المثليين والمثليات على نحو كامل في عمل الأمم المتحدة.

البيانات العامة التي أدلى بها بعد إجراء التصويت

٣٠ - أدلت ممثلة السويد ببيان عام تكلمت فيه بصفتها ممثلة لدولة مراقبة، أعربت فيه أيضا عن أسفها لنتيجة التصويت الذي أجرته اللجنة بعد جميع ما بذلته المنظمة من جهود لإجراء حوار مع اللجنة. وذكرت أن اللجنة برفضها منح المنظمة توصية إيجابية، إنما تتحول عن روح الديمقراطية والتعددية والشمولية التي كان يتعين أن تهتدي بها. وأعربت عن أمل حكومة السويد في أن تبتعد اللجنة، عند النظر في طلبات مشاهمة مستقبلا، عما أصبح

بوضوح ممارسة تمييزية وأن تدعم بتوافق الآراء مشاركة تلك المنظمات في عمل الأمم المتحدة.

باء - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٣١ - نظرت اللجنة في البند ٣ (ب) من جدول أعمالها، الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف، الواردة في الوثيقتين E/C.2/2007/R.2/Add.22-42 و E/C.2/2007/R.3/Add.1 في الجلسات ١٤ و ١٥، ومن ١٧ إلى ٢٢، المعقودة في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧.

١ - الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري

الطلبات الموصى بالموافقة عليها

٣٢ - أوصت اللجنة بأن يمنح المجلس المركز الاستشاري إلى ٧٦ منظمة، قدمت طلبات جديدة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (أ)).

الطلبات المؤجلة في انتظار ردود على الأسئلة التي طرحتها اللجنة

٣٣ - أرجأت اللجنة النظر في طلبات المنظمات التالية البالغ عددها ١٨ منظمة، ريثما تتلقى ردودا على أسئلة طرحتها اللجنة خلال دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧:

مركز "أغابي" الروحي الدولي

الجمعية النسائية من أجل التنمية ومكافحة الاستبعاد الاجتماعي

الرابطة البرازيلية المعنية بالمثلثين والمثليات وحاملتي صفات الجنس الآخر

برنامج من أجل حياة أفضل للمرأة الريفية الأفريقية

مركز تسوية الصراعات

مركز تنمية الموارد المدنية وتوثيقها

التحالف المعني بالسياسة العامة للمخدرات

مؤسسة البعثة العالمية المسيحية الدينامية

الاتحاد الوطني للمثليات والمثلثين وحاملتي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنسين

رابطة المنتجحات الحرجية لكندا
 معهد هدرسون
 مؤسسة دار حقوق الإنسان
 الجمعية الإيرانية للتصميمات الهندسية والتجميع
 مركز موهابودي الدولي للتأمل
 مؤسسة جام للسلام
 شبكة منظمات التنمية الاجتماعية بفتزويلا
 مؤسسة بحوث التنويم المغناطيسي
 مؤسسة المحاربة المستمرة للإفلات من العقوبة (TRIAL)

٢ - الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف

٣٤ - في الجلسة ٢٠ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، كان معروضا على اللجنة طلبان لإعادة التصنيف للحصول على المركز الاستشاري وردا في الوثيقة E/C.2/2007/R.3/Add.1. وقررت اللجنة التوصية بإعادة تصنيف منظمة واحدة من منظمة مدرجة على قائمة المركز الاستشاري إلى منظمة ذات مركز استشاري خاص (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (ب)). وقررت إرجاء إعادة تصنيف المنظمة التالية من منظمة ذات مركز استشاري خاص إلى منظمة ذات مركز استشاري عام:

معهد التنمية الاجتماعية الدولية

جيم - الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي اندمجت مع غيرها من المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مثل ذلك المركز الاستشاري

٣٥ - لم تستعرض اللجنة طلبات المنظمات التالية التي اندمجت مع منظمات ليس لها مركز استشاري لدى المجلس لأن الأمانة العامة لم تكن تلقت بعد طلباتها التي تتضمن أحدث البيانات:

(أ) اتحاد ستوك مانديفيل الدولي للألعاب الرياضية للمعوقين - المنظمة الدولية للألعاب الرياضية للمعوقين، الذي نشأ عن اندماج المنظمة الدولية للألعاب الرياضية

للمعوقين، ذات المركز الاستشاري الخاص، واتحاد ستوك مانديفيل الدولي للألعاب الرياضية للمعوقين، الذي ليس له مركز استشاري لدى المجلس؛

(ب) الرابطة الدولية للقاضيات، التي نشأت عن اندماج المؤسسة الدولية للقاضيات، ذات المركز الاستشاري الخاص، والرابطة الدولية للقاضيات، التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس؛

(ج) مركز الصحة والسكان والرفاه الاجتماعي، معهد المستقبل للتنمية المستدامة، الذي نشأ عن اندماج الجمعية العالمية للسكان، ذات المركز الاستشاري الخاص، ومركز الصحة والسكان والرفاه الاجتماعي، معهد المستقبل للتنمية المستدامة، الذي ليس له مركز لدى المجلس.

الفصل الثالث

استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ألف - التقارير المؤجلة التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٦ - نظرت اللجنة في البند ٤ (أ) من جدول أعمالها في جلستها ١٨ و ٢٢ المعقودتين في ١٦ و ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمين العام تتضمن مجموعة من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس، عن أنشطتها خلال الفترة ١٩٩٩ - ٢٠٠٧، والتي أرحى النظر فيها من دورات سابقة للجنة (E/C.2/2007/CRP.8). وأحاطت اللجنة علما بالتقرير المقدم في إطار التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمة التالية (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (ج)):

الاتحاد العالمي لنقابات العمال الحرة

٣٧ - وقررت اللجنة إرجاء النظر في التقارير التي تقدم كل أربع سنوات المقدمة من المنظمات الخمس التالية ريثما تتلقى ردودا من هذه المنظمات على الأسئلة التي طرحتها اللجنة:

رابطة ديمقراطي الوسط الدولية

اتحاد رابطات الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها

المجلس الوطني للمرأة في تايلند

الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحررها

المعهد الدولي للصحافة

باء - استعراض التقارير التي تقدم كل أربع سنوات من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٨ - نظرت اللجنة في البند ٤ (ب) من جدول أعمالها في جلستها ١٨ و ٢٢ المعقودتين في ١٦ و ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧. وكان معروضا عليها مذكرة من الأمين العام تتضمن تقارير جديدة من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات (E/C.2/2007/2/Add.20-30).

وأحاطت اللجنة علماً بالتقارير التي تقدم كل أربع سنوات المقدمة من ٥٦ منظمة (انظر الفصل الأول، مشروع المقرر الأول، الفقرة الفرعية (ج)).

٣٩ - وقررت اللجنة إرجاء النظر في التقارير التي تقدم كل أربع سنوات المقدمة من المنظمتين التاليتين ريثما تتلقى ردوداً من هاتين المنظمتين على الأسئلة التي طرحتها اللجنة:

رابطة ديمقراطي الوسط الدولية

معهد فرانكلين وإليانور روزفلت

الفصل الرابع

تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة

٤٠ - جرى النظر في هذا البند من جدول الأعمال أثناء الدورة العادية للجنة لعام ٢٠٠٧.

الفصل الخامس

استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٥

ألف - النظر في المسائل المدرجة على جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي

٤١ - في الجلسة ٢٠ التي عقدت في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٧، قدّم أوكتافيان ستاماتي (رومانيا)، ميسّر الفريق العامل غير الرسمي التابع للجنة، تقريراً عن عمل الفريق العامل. وأخبر اللجنة أن الفريق العامل تطرق إلى مسألتين محدّتين خلال اجتماعه السابق في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٧ هما عملية تقديم التقارير كل أربع سنوات، والبيانات المتعلقة بالمنظمات المدرجة على القائمة بحكم مركزها الاستشاري لدى هيئات أخرى للأمم المتحدة أو لدى الوكالات المتخصصة.

التقارير التي تقدم كل أربع سنوات

٤٢ - انطلاقاً من شواغل الفريق العامل غير الرسمي، إزاء الأعمال المتراكمة بشكل متزايد نتيجة تأخر المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري الخاص والعام في تقديم التقارير التي تقدم كل أربع سنوات أو عدم تقديمها لها، قام الفريق بدراسة مختلف الآليات التي من شأنها تحسين عملية تقديم التقارير. ودفعت نتيجة الاستعراض الميسّر إلى تقديم اقتراح وافقت اللجنة على أساسه، على قرار شفوي بتشكيل فريق صياغة يتألف من ممثل واحد عن كل مجموعة إقليمية وممثل عن الأمانة، لوضع مشروع مقرر يحدد التدابير الواجب اتخاذها في حالة عدم تقديم التقارير التي تقدم كل أربع سنوات. وسيقدم فريق الصياغة تقريراً إلى الفريق العامل غير الرسمي في موعد أقصاه ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بغية تقديم مشروع المقرر إلى اللجنة للنظر فيه خلال دورتها العادية لعام ٢٠٠٨.

منظمات مدرجة على القائمة بحكم مركزها الاستشاري لدى هيئات أخرى للأمم المتحدة، أو لدى الوكالات المتخصصة

٤٣ - من خلال تناول الفريق العامل غير الرسمي مسألة المنظمات المدرجة على القائمة بحكم مركزها الاستشاري لدى هيئات أخرى للأمم المتحدة أو لدى الوكالات المتخصصة، أدرك بأن الأمانة ليس لديها معلومات عن جهات الاتصال بتلك المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بنفس المميزات التي تتمتع بها المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى المجلس. ويرى

أعضاء الفريق العامل أنه من المهم للأمانة أن تحصل على معلومات تتعلق بأنشطة تلك المنظمات وأرقام الاتصال بها من كيانات الأمم المتحدة المعنية. وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أنه ينبغي لتلك المنظمات غير الحكومية أن تلتزم بنفس المعايير التي وضعها المجلس إذا رغبت في التمتع بنفس المميزات التي يتيحها المركز الاستشاري لدى المجلس. واتفق على أن يرسل رئيس اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، ورئيس قسم المنظمات الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، رسالة إلى رؤساء كيانات الأمم المتحدة المعنية لطلب معلومات تتعلق بأنشطة تلك المنظمات والتفاصيل المتعلقة بالاتصال بها، ويبلغها بموقف اللجنة في هذا الشأن.

باء - المسائل الأخرى ذات الصلة

المنظمات غير الحكومية التي تطلب تغيير اسمها

٤٤ - أحيطت اللجنة علما في جلستها ٢٢، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، بتغيير الاسم الذي طلبته منظمة الاتحاد الأوروبي لرعاية المسنين إلى اسمها الجديد الاتحاد الأوروبي لكبار السن، وبتغيير الاسم الذي طلبته منظمة المعهد الأفريقي الأمريكي إلى اسمها الجديد معهد أفريقيا وأمريكا.

البيانات التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧

٤٥ - أشارت اللجنة في جلستها ٢٢، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، إلى الطلبات التي قدمتها المنظمات التالية البالغ عددها ١٧، بالإدلاء ببيانات أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء الرفيع المستوى للمجلس خلال دورته القادمة لعام ٢٠٠٧:

مؤسسة بحوث نقل ودمج التكنولوجيا

المنظمة العالمية للأسرة

معهد التنمية الاجتماعية الدولية

مؤسسة الحق في الطاقة

مؤسسة الفضيلة

فيلق الخير

معهد النهوض بالتعليم والفنون وأنشطة أوقات الفراغ

مؤسسة ملشانند وبارباتي ثاداني
صندوق مومباي التعليمي
منظمة أمل الأمم
عقد الشعوب للتثقيف في مجال حقوق الإنسان
رابطة إيوس بريمي فيري الدولية
المعهد الدولي لدراسات عدم الانحياز
مرصد الاتصال الثقافي والسمعي والبصري في منطقة البحر الأبيض المتوسط والعالم
منظمة فيكاس ساميتي
جمعية الشابات المسيحيات في نيجيريا
الاتحاد العالمي لصناعة المجوهرات

الفصل السادس

تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/٢٠٠٦

٤٦ - لم ترد أية طلبات للحصول على المركز الاستشاري من منظمات غير حكومية عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/٢٠٠٦.

الفصل السابع

النظر في التقارير الخاصة

منظمة التحررية الدولية

٤٧ - كان معروضا على اللجنة في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، طلب من وفد الصين بسحب المركز الاستشاري من منظمة "التحررية الدولية"، وهي منظمة غير حكومية مقرها في المملكة المتحدة. وقد أبلغ ممثل الصين للجنة أن هذه المنظمة استغلت مركزها لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، خلال الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان، وساعدت موظفا رفيع المستوى من إقليم تايوان الصيني على التكلم باسمها خلال حوار تفاعلي مع المقررين الخاصين للدعوة إلى استقلال إقليم تايوان الصيني وعضوية إقليم تايوان الصيني في منظمة الصحة العالمية. وأفاد ممثل الصين بأن تصرف المنظمة مخالف لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦. وشدد على أن أمانة مجلس حقوق الإنسان ومكتب الأمم المتحدة في جنيف أوضح أنه كان من المفروض ألا يسمح للشخص الذي لم يكن يحمل وثائق الهوية اللازمة والذي كان يمثل "التحررية الدولية" بالمشاركة في اجتماع مجلس حقوق الإنسان. كما أن أمانة المجلس المذكور ومكتب الأمم المتحدة في جنيف قد اعتذرا عن هذا الخطأ ووعدا باتخاذ التدابير الكفيلة بمنع تكرار مثل الحادث.

٤٨ - وأعرب ممثلو الاتحاد الروسي وباكستان وبوروندي وغينيا وكوبا والهند عن قلقهم إزاء الحادث. وأيدوا طلب وفد الصين.

٤٩ - وأكد ممثل مصر من جديد موقف بلده الراسخ إزاء الصين الموحدة، التي تعد جمهورية الصين الشعبية الممثل الوحيد لها، وطلب من اللجنة أن تتعامل مع هذه المسألة بجدية.

٥٠ - وطلبت اللجنة من المنظمة تقديم إيضاحات عن الحادث الذي وقع أثناء اجتماع مجلس حقوق الإنسان.

٥١ - وفي الجلسة ١٨ المعقودة في ١٦ أيار/مايو، كان معروضا على اللجنة الرد المقدم من التحررية الدولية. وطلب وفد الولايات المتحدة إلى أمانة اللجنة أن تطلب إلى المنظمة غير الحكومية تصحيح طريقة استخدامها للمصطلحات غير المعتمدة في الأمم المتحدة عندما تشير إلى الأقاليم الجغرافية، وتوضيح موقفها من سياسة "الصين الواحدة".

٥٢ - واستأنفت اللجنة، في جلستها ٢١ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، النظر في الشكوى التي رفعها الوفد الصيني. وأعلن ممثل الصين أن الرد الذي قدمته المنظمة لا يحظى برضا وفده. فالمنظمة لم تنف فحسب استغلالها مركزها، بل حاولت أيضا تحدي سياسة "الصين الواحدة" التي يحترمها أعضاء اللجنة كافة. وحث اللجنة على اتخاذ الإجراء اللازم لسحب المركز الاستشاري من المنظمة بتوافق الآراء.

٥٣ - وأضاف ممثل كوبا، تأييدا منه لمقترح الصين، أن المنظمة ساقطت تعليقات مهينة بشأن كوبا، ووصف نائب رئيسها بالإرهابي.

٥٤ - وبعد تبادل قصير للآراء مع الأمانة، ذكر ممثل الولايات المتحدة أن الأسئلة التي طرحها وفده على المنظمة غير الحكومية لاستيضاح موقفها بشأن سياسة "الصين الواحدة" لم تُحل إلى التحررية الدولية. وطلب المزيد من المعلومات والوثائق بشأن الادعاءات الإرهابية التي ساقها وفد كوبا، واستفسر عما إذا كانت قد رفعت شكوى ضد المنظمة غير الحكومية على هذا الأساس. وشدد على ضرورة إعطاء هذه المنظمة الحق في الرد على التهم الجديدة قبل أن تتخذ اللجنة أي قرار بشأنها.

٥٥ - وأعلن وفد كوبا أن شكوى واحدة فقط قدمت، وأكد من جديد دعمه للصين، مضيفا أن رد التحررية الدولية أوضح أن المنظمة ارتكبت عمدا مجموعة من الانتهاكات لمركزها، تكفي لتطبيق الجزاء الذي اقترحته الصين. وفي سياق النظر في الشكوى المقدمة من الصين، تبادل الوفد الكوبي بعض المعلومات المتعلقة بأحد نواب رئيس التحررية الدولية.

٥٦ - وأوضحت الأمانة أنه لم ترد أي شكوى ضد التحررية الدولية غير تلك المقدمة من الصين.

٥٧ - وأعرب ممثل المملكة المتحدة عن تأييده لوفد الولايات المتحدة. وصرح بأنه على استعداد للشروع في التصويت على سحب المركز الاستشاري من المنظمة شريطة إجراء هذا التصويت على أساس الشكوى الصينية ليس إلا.

البيانات التي أدلى بها تعليلا للتصويت قبل التصويت

٥٨ - أدلى بيانات تعليلا للتصويت قبل التصويت كل من إسرائيل ورومانيا والولايات المتحدة. وشدد ممثل الولايات المتحدة على أن الإجراء قيد الاستعراض الذي اتخذته المنظمة غير الحكومية، لا يعكس "أفعالا منهجية" على نحو ما ينص عليه قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦. وأعلن أن الولايات المتحدة تقر بأن هناك "صينا واحدة" وتشجع على التوصل إلى حل سلمي للخلافات القائمة منذ فترة طويلة بين جمهورية الصين

الشعبية وإقليم تايوان الصيني. وذكر أن الولايات المتحدة لا تؤيد عضوية إقليم تايوان الصيني الكاملة في منظمات، كالأمم المتحدة، لأن الأمم المتحدة تفرض صفة الدولة كشرط مسبق للحصول على عضويتها، لكنها تؤيد مشاركتها الفاعلة في مثل هذه المنظمات، لا سيما في الأنشطة الفنية المناسبة التي تضطلع بها المنظمات الدولية. وأعلن تأييد حكومته لعضوية إقليم تايوان الصيني في منظمات لا تفرض صفة الدولة كشرط مسبق للانضمام إليها. وتعتقد حكومته أن "التحررية الدولية"، في البيان الذي أدلت به أمام مجلس حقوق الإنسان، لم تأت بفعل لا يمكن التثبت منه أو ذي دوافع سياسية ضد جمهورية الصين الشعبية وأن مشاركة إقليم تايوان الصيني الفاعلة في منظمة الصحة العالمية تصب في مصلحة المجتمع الدولي. وهو لا يرى أي مبرر لمعاقبة هذه المنظمة غير الحكومية ولا يمكنه مساندة الصين في دعوتها للجنة أن تسحب المركز الاستشاري للمنظمة.

٥٩ - وأعرب ممثل إسرائيل عن تأييده، لموقف الولايات المتحدة. وأضاف أن إسرائيل تؤيد العمل الهام الذي تقوم به المنظمة غير الحكومية، وترى أن الجزء المقترح قاس للغاية. وبدلاً من ذلك، فإن إسرائيل كانت تفضل تطبيق آلية تدرجية للجزاءات. واختتم كلمته قائلاً إن تصويت إسرائيل ينبغي ألا ينظر إليه على أنه يعكس موقفاً إزاء "سياسة الصين الواحدة"، وبالتالي فإن موقف إسرائيل لم يتغير.

٦٠ - وأعلن ممثل رومانيا أن وفد رومانيا يؤيد بشدة الأنشطة التي تضطلع بها "التحررية الدولية" لتعزيز القيم الديمقراطية في الأمم المتحدة. وفي ما يتعلق بالحادث الذي وقع أثناء الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان، فيبدو أن المنظمة تصرفت بالفعل باستهتار إذ يسرت دخول مبنى الأمم المتحدة في جنيف لشخص تتعارض تصريحاته مع الموقف المقبول في الأمم المتحدة بشأن إقليم تايوان الصيني. غير أنه، في ضوء طبيعة الحادث والآثار الضئيلة المترتبة عليه، فإن الجزء المقترح مبالغ فيه على نحو جلي وبالتالي ستمتنع رومانيا عن التصويت.

٦١ - وقررت اللجنة بعد ذلك أن توصي بسحب المركز الاستشاري من "التحررية الدولية" نتيجة تصويت بنداء الأسماء بأغلبية ١٣ صوتاً مؤيداً مقابل ٣ أصوات معارضة، وامتناع عضوين عن التصويت.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أنغولا، باكستان، بروندي، تركيا، السودان، الصين، غينيا، قطر، كوبا، كولومبيا، مصر، الهند.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

المتنعون:

بيرو، رومانيا.

البيانات التي أدلى بها تعليلا للتصويت بعد التصويت

٦٢ - أدلى ببيانات تعليلا للتصويت بعد التصويت ممثلة بيرو وممثل كوبا. وذكرت ممثلة بيرو أن بلدها يسلم بمبدأ "الصين الواحدة" ويؤيده، إلا أن بيرو امتنعت عن التصويت في هذا الصدد لأنها تعتقد أن الاقتراح الداعي إلى سحب المركز الاستشاري من المنظمة غير الحكومية مبالغ فيه. وأشارت إلى أنه وإن كانت بيرو تُقرُّ بأن هذه المنظمة ارتكبت مخالفة، فإنها كانت تفضل تعليق المركز الاستشاري للمنظمة المذكورة لا سحبه منها.

٦٣ - أما ممثل كوبا، فقد أعلن أنه أيد اقتراح الصين سحب المركز الاستشاري من المنظمة، آخذاً في الاعتبار الانتهاك الجسيم لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦. وأشار أيضاً إلى أن المنظمة، في تدخلها غير المشروع، أشاعت افتراءات لا يمكن الدفاع عنها ضد كوبا، الأمر الذي يثبت أن وراء أعمالها دوافع سياسية. كما لفت الانتباه إلى نائب رئيس المنظمة، كارلوس ألبرتو مونتانيير، قائلاً إنه مولود في كوبا ومعروف بخلفيته الإرهابية ومطلوب من جانب نظام العدالة الكوبي منذ الستينيات ومدان ومحكوم عليه لمشاركته في اعتداءات بالقنابل في كوبا وإخفائه متفجرات في علب سيجار. وقد تمكن من الفرار من السجن في كوبا. وتولى في السبعينيات في إسبانيا مهمة تيسير دخول الإرهابي خوان فيليب دو لا كروز إلى فرنسا، الذي توفي لاحقاً نتيجة انفجار قنبلة كان يحملها للاعتداء على أهداف دبلوماسية كوية في أوروبا. وقد أنشأ السيد مونتانيير المؤسسة الكوبية - الإسبانية، وهي أحد فروع "المؤسسة الكوبية - الأمريكية الوطنية" الإجرامية التي مولت عدة أعمال إرهابية ضد الشعب الكوبي، من بينها الاعتداءات التي خطط لها الإرهابي لويس بوسادا كاريلس المسؤول عن تفجير طائرة تجارية بالقنابل في الجو عام ١٩٧٦ وعن عدة اعتداءات بالديناميت على مرافق سياحية كوية عام ١٩٩٧.

البيانات العامة التي أدلى بها بعد التصويت

٦٤ - أدلى ببيانات عامة بعد التصويت ممثلاً الصين والمملكة المتحدة. وذكر ممثل الصين أن القرار الذي اتخذته اللجنة يضمن مصداقية المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي

والاجتماعي. وأضاف أن المحاولات العديدة المبذولة للتوصل إلى قرار بتوافق الآراء قد فشلت في الغالب بسبب نفي المنظمة للحادث.

٦٥ - وأكد ممثل المملكة المتحدة من جديد أن القرار الذي اتخذته اللجنة لا يستند إلا إلى الشكوى المقدمة من الصين وليس إلى الادعاءات الزائفة التي ليس لها أساس من الصحة الموجهة من وفد كوبا. وأفاد بأن وفده، عندما دعا إلى الشروع في التصويت، لم يكن يتخذ موقفا من وجهات النظر التي أعربت عنها "التحريرية الدولية" خلال الدورة الرابعة لمجلس حقوق الإنسان. إضافة إلى ذلك، لا ينبغي تفسير القرار الذي توصلت إليه اللجنة بأنه بيان مؤيد لوجهات النظر هذه أو معارض لها. والمملكة المتحدة تعترف بحقوق كل من الأفراد والمنظمات في الإعراب عن آرائهم وتواصل الدفاع عن هذه الحقوق. وهي لا تتغاضى عما فعلته المنظمة في اجتماع مجلس حقوق الإنسان وترحب بالقرار الذي اتخذته، ردا على ما حصل، مجلس إدارة "التحريرية الدولية" وتبنته لاحقا لجنتها التنفيذية، والداعي إلى التدقيق بشكل أكثر صرامة في من يمثل هذه المنظمة لدى الأمم المتحدة وعدم السماح للمندوبين بالإدلاء ببيانات شفوية بشأن مسائل متعلقة ببلدانهم أو بالكيانات التي ينتمون إليها أو بأي منطقة أخرى فيها تتضارب في المصالح. وتعتقد المملكة المتحدة أن هذه التدابير ينبغي أن تحول دون حصول مثل تلك الحوادث في المستقبل. وشدد ممثل المملكة المتحدة على أن "التحريرية الدولية" شاركت بشكل بناء في طائفة من أنشطة الأمم المتحدة بدون حوادث منذ منحت المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وأضاف أن سحب المركز الاستشاري من هذه المنظمة غير الحكومية الهامة سيحرم مناقشات الأمم المتحدة بشأن مواضيع كالتجارة والبيئة وحقوق الإنسان من صوت هام. ولا يعتبر وفد المملكة المتحدة الحادث الذي وقع في ٣٠ آذار/مارس دليلا على أن "التحريرية الدولية" تشارك في أفعال منهجية مخالفة لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وهو المعيار الفعلي الذي يفترض الأخذ به، استنادا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، عند اتخاذ قرار بتعليق أو سحب المركز الاستشاري. لذا لا يمكن اعتبار اقتراح الصين سحب المركز الاستشاري من المنظمة المذكورة منصفًا أو متناسبا مع الحادث، وستصوت المملكة المتحدة ضده. وصرح ممثل المملكة المتحدة بأن "سياسة الصين الواحدة" التي تتبعها المملكة المتحدة لم تتغير.

الفصل الثامن

صندوق التبرعات الاستئماني العام لدعم شبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية

٦٦ - جرت دراسة هذا البند من جدول الأعمال خلال الدورة العادية للجنة لعام ٢٠٠٧.

الفصل التاسع

جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٨ ووثائقها

٦٧ - نظرت اللجنة، في جلستها ٢٢، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، في البند ١٠ من جدول الأعمال المعنون: جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٨ ووثائقها. وكان معروضاً على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٨ (E/C.2/2007/L.3).

٦٨ - وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة أن تقدم إلى المجلس توصية بالتواريخ التالية لدورتي عام ٢٠٠٨: من ٢١ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير لدورتها العادية لعام ٢٠٠٨، ومن ٢٩ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه لدورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨ (انظر الفصل "الأول"، مشروع المقرر الخامس، الفقرة الفرعية (أ)).

٦٩ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت لدورتها لعام ٢٠٠٨ لكي يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الفصل "الأول"، مشروع المقرر الخامس، الفقرة الفرعية (ب)).

الفصل العاشر

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٧٠ - عقدت اللجنة دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧ في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧. وعقدت اللجنة ٩ جلسات.

باء - الحضور

٧١ - حضرت الدورة ١٩ دولة عضوا من أعضاء اللجنة.

٧٢ - وحضر الدورة أيضا ثلاثة عشر مراقبا ممثلون لدول أعضاء أخرى في الأمم المتحدة، ومراقبان يمثلان دولتين غير عضويتين، وممثل عن منظمة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات غير حكومية. وترد قائمة المشاركين في المرفق الأول لهذا التقرير.

٧٣ - واستمعت اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧، إلى سبعة ممثلين لمنظمات غير حكومية مُنحوا فرصة الرد على أسئلة طرحتها اللجنة. ويسرّت المعلومات الإضافية التي قدمها الممثلون المناقشة وعمل اللجنة في اتخاذ قراراتها.

جيم - جدول الأعمال

٧٤ - كان معروضا على اللجنة في جلستها ١٤، المعقودة في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، جدول الأعمال المؤقت لدورها لعام ٢٠٠٧، بالصيغة التي أُقرّها في الجلسة الأولى من دورتها العادية (E/C.2/2007/1).

٧٥ - وفي الجلسة نفسها، أقرّت اللجنة تنظيم أعمالها.

دال - الوثائق

٧٦ - ترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧.

الفصل الحادي عشر

اعتماد تقرير اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٧

٧٧ - اعتمدت اللجنة في جلستها ٢٢، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧، مشروع التقرير (E/C.2/2007/L.2)، وفوضت المقرر مهمة وضع التقرير في صيغته النهائية، بالتشاور مع أعضاء اللجنة، حسب الاقتضاء.

المرفق الأول

قائمة المشتركين

الأعضاء

الاتحاد الروسي	غريغوري إ. لوكيانتيشف، أوليغ أ. ديمخين، فلاديمير ي. زيغلوف، بوريس شيرننكو، ألكسندر أ. أبراموف
إسرائيل	إيلان فلاس، هاريل شوهام
أنغولا	إسماعيل أ. غاسبر مارتينز، إستفاو ألبرتو، سالفادور أليندي د. بوم جيسوس، خوسي دايوو دا سيلفا
باكستان	منير أكرم، فاروق أميل، امتياز حسين، بلال حي
بوروندي	هيلمينجيلدي نكوراباغايا، ألبرت شينغيرو
بيرو	لويس إنريكي شافيز، رومي تينكوبا، غونزالو غويلين
تركيا	سرحات أكسين
دومينيكا	كريسين س. غريغوار، زيلفا تيودور
رومانيا	أوكتافيان ستاماتي
السودان	حسن حامد الحسن
الصين	جانغ دان، لي زياومي، غوو جياكون، شي زياودان
غينيا	ألفا إبراهيم سو، بول غوا زومانيغي، ممدوبا كامارا
قطر	جمال ناصر البدر، محمد سلطان الكواري، عمر غالب
كوبا	رودريغو مالمير كا دياز، يليانا نونيز موردفوتشي، لويس أموروس نونيز، ميرتا غراندا أفهوف، كلاوديا بيريس ألباريس، صمويل بايلونيا باياتي
كولومبيا	كلوديا بلوم، خايرو مونتويا، بيدرو أغوستين روا أربوليدا، خورخي توريس
مصر	ماجد عبد العزيز، خالد البقلي، سهى الجندي، وائل م. عطية، محمد الغيطاني

هارييت كروس، توم وودروف، سايمون فين	المملكة المتحدة
	لبريطانيا العظمى
	وأيرلندا الشمالية
نيرويام سين، آجاي ماهوترا، ريدي بولافاران	الهند
رتشارد ميلر، بول بيردسال، ماريانو سينوس - كوكس،	الولايات المتحدة
بيغي كيري	الأمريكية

الدول لأعضاء في الأمم المتحدة التي مثلها مراقبون

البرتغال وبنغلاديش وتونس والجزائر والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا والسلفادور وفيت نام وكوستاريكا والنرويج ونيجيريا وهولندا واليابان

الدول غير الأعضاء والكيانات التي مثلها مراقبون

الكرسي الرسولي وفلسطين

الوكالات المتخصصة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	رمز الوثيقة
جدول الأعمال المؤقت والشروح	٢	E/C.2/2007/1
التقارير التي تقدم كل أربع سنوات عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ المقدمة عن طريق الأمين العام عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦	٤ (ب)	E/C.2/2007/2/Add. 20-30
الطلبات الجديدة الواردة من منظمات غير حكومية للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٣ (ب)	E/C.2/2007/R.2/Add.22-42
مشروع التقرير	١١	E/C.2/2007/L.2
الطلبات الواردة من المنظمات غير الحكومية للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤجلة من الدورات السابقة للجنة التي عقدت في الفترة من ١٩٩٩ حتى ٢٠٠٧	٣ (أ)	E/C.2/2007/CRP.7
تجميع التقارير التي تقدمها كل أربع سنوات المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤجلة من الدورات السابقة للجنة التي عقدت في الفترة من ١٩٩٩ حتى ٢٠٠٧	٤ (أ)	E/C.2/2007/CRP.8
النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل غير الرسمي التابع للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	٦ (ب)	E/C.2/2007/CRP.9
تقرير المنظمات غير الحكومية المدرجة على قائمة المركز الاستشاري للمجلس التي لها مراسلات جارية مع قسم المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة	٦ (أ)	E/C.2/2007/CRP.10
تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة	٥	E/C.2/2007/CRP.11